

بسم الله الرحمن الرحيم

٨٦	رقم التبليغ :
٢٠٠٢ / ١ / ٣١	بتاريخ :

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٧٦٢ / ٢ / ٣٢

السيد / رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ٦٣٣ المؤرخ ٢٠٠٦/٦/١١ في شأن الزراع القائم بين مصلحة الجمارك ووزارة الأوقاف حول سداد مبلغ مقداره ٣٤٠٣٤,٧٢ جنيهًا قيمة الضرائب والرسوم الجمركي المستحقة على مشمول البيان الجمركي رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨٩ (عبارة عن سيارة ركوب ماركة بيجو "إس. إكس" جديدة مخصصة لرئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية)

ونفيت أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها العقدية بتاريخ ٢٤ من يناير سنة ٢٠٠٧، الموافق ٥ من محرم سنة ١٤٢٨، فاستعرضت إفتاءها المستقر باعتبار الزراع متى قامت الجهة الإدارية المدعى عليها بسداد ما هو مطلوب منها من مبالغ، وذلك لاستغلاق باب المنازعة في شأنه.

ولما كان ما تقدم، وكان الثابت من الأوراق أن مصلحة الجمارك أفادت بكتابها رقم ١٠٩٤ المؤرخ ٢٠٠٦/١٠/٣، أن وزارة الأوقاف قامت بتاريخ ٢٠٠٦/٨/٢ بأداء المبلغ محل المطالبة عن مشمول البيان الجمركي رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨٩، بموجب حافظة الإضافة رقم ٣٨٦٠٢، الصادرة من بنك الاستثمار القومي، الأمر الذي يغدو متعملاً معه حفظ الموضوع لاستغلاق باب المنازعة بشأنه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع
وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

٢٠٠٧ / ١ / ٣١

١١م

المستشار / نبيل ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

